

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وقدمه في الرعاية الكبرى في موضع من كلامه .
- واختاره القاضي أيضا .
- ذكره المصنف والشارح .
- وقال أبو الحسن التميمي يلزمه درهمان .
- كما اختاره في الرفع .
- وقدمه في الرعاية في موضع آخر .
- وكذا في الخفض فإنه مرة قدم أنه يلزمه بعض درهم .
- وفي موضع آخر قدم أنه يلزمه درهم وبعض آخر .
- اللهم إلا أن تكون النسخة مغلوبة .
- وأطلقهما في الهداية والمذهب .
- وقيل يلزمه درهم وبعض آخر .
- وأطلقهن في المغنى والشرح .
- وقيل يلزمه هنا درهمان ويلزمه فيما إذا قال بالرفع درهم .
- واختار في المحرر أنه يلزمه درهم في ذلك كله إذا كان لا يعرف العربية .
- قلت وهو الصواب .
- وتقدم قريبا كلام صاحب الفروع .
- قوله وإن قال له على ألف رجح في تفسيره إليه فإن فسره بأجناس قبل منه .
- بلا نزاع .
- لكن لو فسره بنحو كلاب ففيه وجهان .
- وأطلقهما في الفروع .
- وصحح ابن أبي المجد في مصنفه أنه لا يقبل تفسيره بغير المال